



معايير ترتيب المترشحين للتريص قصير المدى بالخارج

- 1/ تحسب نقطة واحدة (01) لكل سنة، و (0.08) لكل شهر أقدمية إبتداء من تاريخ التنصيب بالمعهد وفي الصنف 10 فما فوق في حدود (10) نقاط.
- 2/ تحسب 0.25 نقطة لكل صنف إبتداء من الصنف 10.
- 3/ تحسب أقدمية الإستفادة من التريصات السابقة في حدود ناقص (-08) ثمانية نقاط، تنتقص تنازليا من رصيد المعني ناقص نقطة واحدة (-01) لكل سنة مثلا (إستفادة المعني من تريص سنة 2018 تخصم من رصيده (-08) ثمانية نقاط، سنة 2017 (-07) سبعة نقاط.....إلخ.
- 4/ تحسب نقطة الأفضلية بالنسبة للمترشحين الذين قدموا مجهودات إستثنائية دون غيرهم خلال السنة الجامعية في حدود (04) أربعة نقاط.
- 5/ في حالة التساوي بين المترشحين يعتمد الفصل في ذلك على المعايير المعتمدة في اللجنة المتساوية الأعضاء بخصوص الترقية في الدرجة.

ملاحظات هامة:

- ✓ يلتزم المستفيد من التريص بالموعد المحدد في مقرر الإستفادة من التريص، على أن يكون إجراء التريص قبل تاريخ 2019/12/31، وبالنسبة لرؤساء المصالح يلتزمون بإجراء التريص قبل شهر ديسمبر.
- ✓ يعاقب كل من يقدم معلومات خاطئة أو يخالف إجراءات الإستفادة من التريص بالحرمان من المشاركة في الترشح للإستفادة من التريص لمدة ثلاث (03) سنوات متتالية، مع فقدانه لكل النقاط المتحصل عليها في معايير التنقيط والترتيب.
- ✓ يكلف السيد المدير المساعد المكلف بالبحث العلمي فيما بعد التدرج والتظاهرات العلمية بمتابعة ملفات المعنيين وفقا لترتيبهم في حدود المناصب الممنوحة لفئة الموظفين الإداريين والتقنيين.

